

كتاب الأم

باب ما جاء في الرقية .

سألت الشافعي عن الرقية فقال : لا بأس أن يرقى الرجل بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله
قلت : أيرقى أهل الكتاب المسلمين ؟ فقال : نعم إذا رقوا بما يعرف من كتاب الله أو ذكر
الله فقلت : وما الحجة في ذلك ؟ قال : غير حجة فأما رواية صاحبنا وصاحبك فإن مالكا
أخبرنا عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أبى بكر دخل على عائشة وهي تشتكي
ويهودية ترقيها فقال أبو بكر : ارقها بكتاب الله فقلت ل الشافعي : فإننا نكره رقية أهل
الكتاب فقال : ولم وأنتم تروون هذا عن أبي بكر ولا أعلمكم تروون عن غيره من أصحاب النبي
بكتاب رقوا إذا الرقية وأحسب ونساؤهم الكتاب أهل طعام ذكره جل الله أحل وقد ؟ خلافة A
الله مثل هذا أو أخف